

## مرسوم سلطاني

رقم : ٧٨/٤٩

بتعديل قانون مزاوله مهنة الطب البشري وطب الاسنان

رقم ٩ لسنة ١٩٧٣

نحن قابوس بن سعيد ، سلطان عمان .

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة

وتعديلاته .

وعلى القانون رقم ٩ لسنة ١٩٧٣ الخاص بمزاولة مهنة الطب البشري وطب الاسنان .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة ١ : يلغى نص المادة ٢٩ من القانون رقم ٩ لسنة ١٩٧٣ المشار اليه ويستعاض عنه بالنص الآتي :

المادة ٢٩ :

يصدر وزير الصحة بقرار منه النظام الخاص بالعيادات والمستشفيات الخاصة وكذلك النظام الخاص بمزاولة مهن التمريض والتدليك الصحي وصناعة الاسنان .

المادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ٢٩ رجب ١٣٩٨

الموافق : ٥ يوليو ١٩٧٨

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٥١) الصادرة في ١٥/٧/١٩٧٨